

82972 - حديث موضوع في فضل التقاط الطعام الملقى على الأرض

السؤال

هناك حديث ينسب إلى النبي صلى الله عليه وسلم ، يقول : "من التقط لقمة وقعت منه على الأرض أثناء الطعام فسوف يهبه الله أطفالاً رائعين جداً" . فهل هذا الحديث صحيح ومن الكتب المحققة ؟ وإن كان صحيحاً فما التفسير العلمي لهذا الحديث (أقصد ما العلاقة بين التقاط الطعام والأطفال الرائعين ؟)

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

أولاً :

جاءت الشريعة المطهرة باحترام النعم ، وشكر المنن ، وتقدير الخير الذي يسخره سبحانه وتعالى للناس . والطعام من أعظم نعم الله تعالى على الإنسان ، جعل فيه حياته وقوته ، كما جعل فيه لذته ، ولذلك أمر بالحمد بعد تناوله ، والشكر على إحسانه به .

يقول الله عز وجل :

(يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُلُوا مِن طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ وَاشْكُرُوا لِلَّهِ إِن كُنتُمْ إِيَّاهُ تَعْبُدُونَ) البقرة/172

وقال سبحانه :

(فَكُلُوا مِمَّا رَزَقَكُمُ اللَّهُ حَلَالًا طَيِّبًا وَاشْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ إِن كُنتُمْ إِيَّاهُ تَعْبُدُونَ) النحل/114

وقال سبحانه :

(لِيَأْكُلُوا مِن ثَمَرِهِ وَمَا عَمِلَتْهُ أَيْدِيهِمْ أَفَلَا يَشْكُرُونَ) يس/35

ولا شك أن من شكر نعمة الطعام احترامها وعدم إلقاءها ، ورفعها عن مواضع الإهانة والقذارة ، وحفظها عن ما يفسدها .

يقول المناوي في "فيض القدير" (1/191) :

" حسن الجوار لنعم الله من تعظيمها ، وتعظيمها من شكرها ، والرمي بها من الاستخفاف بها ، وذلك من الكفران ، والكفور ممقوت مسلوب ، ولهذا قالوا : الشكر قيد للنعمة الموجودة ، وصيد للنعمة المفقودة . وقالوا : كفران النعم بوار ، فاستدع شاربها بالشكر ، واستدم هاربها بكرم الجوار .

فارتباط النعم بشكرها ، وزوالها في كفرها ، فمن عظمها فقد شكرها ، ومن استخف بها فقد حقرها وعرضها للزوال ، ولهذا قالوا : لا زوال للنعمة إذا شكرت ، ولا بقاء لها إذا كفرت .

قال ابن الحاج : كان العارف المرجاني إذا جاءه القمح لم يترك أحداً من فقراء الزاوية ذلك اليوم يعمل عملاً حتى يلتقطوا جميع ما سقط من الحب على الباب أو بالطريق .

قال : فينبغي للإنسان إذا وجد خبزا أو غيره مما له حرمة ، مما يؤكل ، أن يرفعه من موضع المهنة إلى محل طاهر يصونه فيه ، لكن لا يُقْبَلُهُ ولا يرفعه فوق رأسه كما تفعله العامة ؛ فإنه بدعة .

قال : وهذا الباب مجرَّب ، فمن عَظَّم الله بتعظيم نعمه لطف به وأكرمه ، وإن وقع بالناس شدة جعل له فرجا ومخرجا " انتهى . وقد جاءت النصوص تأمر برفع الطعام الساقط على الأرض :

فَعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :

(إِنَّ الشَّيْطَانَ يَحْضُرُ أَحَدَكُمْ عِنْدَ كُلِّ شَيْءٍ مِنْ شَأْنِهِ ، حَتَّى يَحْضُرَهُ عِنْدَ طَعَامِهِ ، فَإِذَا سَقَطَتْ مِنْ أَحَدِكُمُ اللَّقْمَةُ فَلْيُمِطْ مَا كَانَ بِهَا مِنْ أَذَى ، ثُمَّ لِيَأْكُلْهَا وَلَا يَدْعُهَا لِلشَّيْطَانِ ، فَإِذَا فَرَغَ فَلْيَلْعَقْ أَصَابِعَهُ ؛ فَإِنَّهُ لَا يَدْرِي فِي أَيِّ طَعَامِهِ تَكُونُ الْبَرَكَةُ) رواه مسلم (2033)

وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : (أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا أَكَلَ طَعَامًا لَعَقَ أَصَابِعَهُ الثَّلَاثَ ، قَالَ وَقَالَ : إِذَا سَقَطَتْ لُقْمَةٌ أَحَدِكُمْ فَلْيُمِطْ عَنْهَا الْأَذَى وَلِيَأْكُلْهَا وَلَا يَدْعُهَا لِلشَّيْطَانِ ، وَأَمَرْنَا أَنْ نَسْلُتَ الْقَصْعَةَ ، قَالَ : فَإِنَّكُمْ لَا تَدْرُونَ فِي أَيِّ طَعَامِكُمُ الْبَرَكَةُ) رواه مسلم (2034)

يقول النووي رحمه الله في "شرح مسلم" (13/206) :

" معناه والله أعلم : أن الطعام الذي يحضره الإنسان فيه بركة ، ولا يُدْرَى أن تلك البركة فيما أكله ، أو فيما بقي على أصابعه ، أو في ما بقي في أسفل القصعة ، أو في اللقمة الساقطة ، فينبغي أن يحافظ على هذا كله لتحصل البركة ، وأصل البركة الزيادة وثبوت الخير والإمتاع به ، والمراد هنا والله أعلم : ما يحصل به التغذية ، وتسلم عاقبته من أذى ، ويُقَوِّي على طاعة الله تعالى وغير ذلك " انتهى .

وقد نص الفقهاء في كتبهم على هذا الأدب العظيم ، حتى قال ابن حزم في "المحلى" (6/117) بوجوبه ، وانظر : المبسوط (30/268) ، حاشية تحفة المحتاج (7/438) ، الإنصاف (8/327) ، الموسوعة الفقهية (6/121) .

كما ذكروا لهذا الأدب حكما عديدة ، وفوائد كثيرة ، منها :

- 1- امتثال أمر النبي صلى الله عليه وسلم وسنته .
- 2- التواضع وعدم التكبر .
- 3- احترام نعم الله تعالى وتعظيمها وشكرها وعدم الاستخفاف بها .
- 4- تحصيل البركة التي قد تكون في اللقمة الساقطة .
- 5- حرمان الشيطان من ذلك الطعام ، حتى قال النووي رحمه الله في "شرح مسلم" (13/204) :
- " فان وقعت على موضع نجس فلا بد من غسلها إن أمكن ، فإن تعذر أطعمها حيوانا ولا يتركها للشيطان " انتهى .
- 6- الاقتصاد وعدم الإسراف .

يقول الشيخ ابن عثيمين رحمه الله "شرح رياض الصالحين" (1/459) :

"من آداب الأكل أن الإنسان إذا سقطت لقمة على الأرض فإنه لا يدعها ؛ لأن الشيطان يحضر الإنسان في جميع شئونه ... والإنسان إذا فعل هذا امتثالا لأمر النبي صلى الله عليه وسلم ، وتواضعا لله عز وجل ، وحرمانا للشيطان من أكلها ، حصل على هذه الفوائد الثلاثة : الامتثال لأمر النبي صلى الله عليه وسلم ، والتواضع ، وحرمان الشيطان من أكلها " انتهى .

ويغفل كثير من الناس عن هذا الأدب أثناء تناول الطعام على السفر ، فيظنون أنه أدب خاص بما إذا سقط الطعام على الأرض ، ولكنه أدب ينبغي الامتثال به حتى على السفر ، فإذا سقطت اللقمة من الصحن على السفرة فعليه أن يرفعها .

سئل الشيخ ابن عثيمين في "لقاءات الباب المفتوح" (31/سؤال رقم 25) :

" الطعام الذي يسقط على السفرة هل يدخل في حديث إمطة الأذى ؟
فأجاب :

نعم . الطعام الذي يسقط على السفرة داخل في قول الرسول صلى الله عليه وسلم : (إذا سقطت لقمة أحدكم ، فليأخذها وليمط ما بها من أذى ، ولا يدعها للشيطان) " انتهى .

ثانيا :

ما يتناقله بعض الناس من مبالغات في هذا الموضوع هو من الأخبار الكاذبة ، فقد روى بعض الوضاعين فضائل لمن يرفع اللقمة الساقطة على الأرض ، ونسبوا ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم وهو بريء منه .

يقول الإمام السخاوي رحمه الله في "المقاصد الحسنة" (627) :

" حديث (من أكل ما يسقط من الخوان والقصة أمِن من الفقر والبرص والجذام ، وصُرِفَ عن ولده الحمقُ) أبو الشيخ في الثواب عن جابر به مرفوعا .

وعن الحجاج بن علاط مرفوعا أيضا بلفظ :

(أُعْطِيَ سَعَةً مِنَ الرِّزْقِ ، وَوُقِيَ الْحُمَقُ فِي وَلَدِهِ ، وَوَلَدَ وَلَدَهُ)

والديلمي من طريق الرشيد عن آبائه عن ابن عباس رفعه :

(من أكل ما يسقط من المائدة خرج ولده صباح الوجوه ، ونفى عنه الفقر)

وأخرجه الخطيب في ترجمة عبد الصمد الهاشمي ثم ضعفه .

وأورده الغزالي في الإحياء بلفظ : (عاش في سعة ، وعوفي في ولده)

وفي الباب عن أنس أورده الخطيب في ترجمة يونس من المؤلف ، وفيه قصة لهدبة بن خالد مع المأمون ، وعن أبي هريرة . وكلها مناكير " انتهى .

ومن الأحاديث المكذوبة في هذا الموضوع :

(أكرموا الخبز ، فإنه من بركات السماء والأرض ، من أكل ما يسقط من السفرة غُفر له)

وانظر "الموضوعات" (2/289-292) ، "تنزيه الشريعة" (322) ، "كشف الخفاء" (2/230)

فالواجب تحذير الناس من هذه الأحاديث ، وبيان بطلانها وكذبها ، ونفي الكذب عن النبي صلى الله عليه وسلم من أفضل

الأعمال والقربات .

ثالثا :

مما ينبغي التنبيه عليه ما يفعله بعض الناس حين يرفع الطعام الساقط على الأرض فتجده يقبله ويضعه على جبهته ، فما حكم ذلك ؟

جاء في "الموسوعة الفقهية" (133/13-134) :

" صرّح الشافعية بجواز تقبيل الخبز ، وقالوا : إنه بدعة مباحة أو حسنة ، لأنه لا دليل على التحريم ولا الكراهة ، لأن المكروه ما ورد عنه نهى ، أو كان فيه خلاف قوي ، ولم يرد في ذلك نهى ، فإن قصد بذلك إكرامه لأجل الأحاديث الواردة في إكرامه فحسن ، ودوسه مكروه كراهة شديدة ، بل مجرد إلقائه في الأرض من غير دوس مكروه .

وقال صاحب الدرر من الحنفية مؤيداً قول الشافعية في جواز تقبيل الخبز : وقواعدنا لا تأباه .

أمّا الحنابلة فقالوا : لا يشرع تقبيل الخبز ولا الجمادات إلا ما استثناه الشرع " انتهى .

قال ابن مفلح : (وهو ظاهر كلام الشيخ تقي الدين ؛ فإنه ذكر أنه لا يشرع تقبيل الجمادات ، إلا ما استثناه الشرع) الآداب الشرعية (3/231) .

وإلى المنع ذهب المالكية أيضا . قالوا : (وَيُكْرَهُ تَقْبِيلُ الْمُصْحَفِ وَكَذَا الْخُبْزِ وَالْمُعْتَمَدُ أَنْ امْتِهَانَهُ - أي الخبز - مَكْرُوهٌ]

الخرشي على خليل (2/326) الفواكه الدواني (1/356)]

وقد سبق نص ابن الحاج على أن تقبيل الخبز بدعة .

والأظهر - والله أعلم - ما ذهب إليه المالكية والحنابلة من المنع ، لقول عمر رضي الله عنه ، لما قبل الحجر : (لَوْلَا أَنِّي رَأَيْتُ

رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَبَّلَكَ مَا قَبَّلْتُكَ) رواه البخاري (1610) ومسلم (1270) .

قال الحافظ ابن حجر : " قال شيخنا [يعني : العراقي] في شرح الترمذي : فيه كراهة تقبيل ما لم يرد الشرع بتقبيله .

والله أعلم .